

لماذا إشترط في عتق العبد أن يكون مؤمن لمن جامع في نهار رمضان ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم فادا قول النبي صلى الله عليه وسلم هل تجد رقبة تنفقها؟
هذا مطلق. فمن اين قال الناظم على المجامع عتق عبد مؤمن - [00:00:00](#)

الايمان مع ابني على حسب السفر والتتبع في ادلة الكفارات لم اجد الله عز وجل او لم اجد للشارع او جب الايمان بشيء
من عتق الكفارات الا في الا في كفارة القتل فقط. كما في سورة النساء - [00:00:17](#)

فتتحليل رقبة مؤمنة ونية مسلمة. واما في كفارة الجماع في نهار رمضان فاطلقها. في كفارة او عتق رقبة فاطلقها في كفارة الظهار
اطلقها ومن اين اتينا بوصف الايمان؟ بل القول الصحيح عندي ان الرقبة بالظهار لا بد ان تكون مؤمنة - [00:00:37](#)

والرقبة هنا لا بد ان تكون مؤمن. اقصد فيه كفارة الجماع. والرقبة في اليمين لا بد ان تكون. من اين اتينا بها اتينا به من قاعدة اصولية
هذه القاعدة تتضح لكم لا اصبر اصبر اصبر فمه اول - [00:01:04](#)

تأتي من قاعدة اصولية تقول المنطلق يبني على الحكم اذا المطلق يبني على المقيد اذا اتفق في الحكم بس والسبب من باب الكمال
لكن يكفي اتفاق مطلق مع المقيد في الحكم فقط فاي مطلق اتفق مع مقيد في حكمه - [00:01:27](#)

فان بعضهما يبني على بعض. حتى وان كان سببها مختلف. لان حالات بناء المطلق على المقيد اربعة اقسام ان يختلف المطلق
وال المقيد في السبب والجهر يختلفا فيما جميما. فهذا لا يؤمن المطلق على المقيم - [00:01:49](#)

باتفاق العلماء هذه الحالة الاولى. الحالة الثانية ان يتفق المطلق والمقيد في السنن والحكم فهذا يبني بعضهما على بعض باتفاق
العلماء. بقينا في حالتين ما هما؟ ان يتفق المطلق مع المقيد في السبب ويختلفا في الحكم. وفيها خلاف ولا اصح الا يبني. ما دام
اختلفوا في الحكم فلا - [00:02:09](#)

فاما اهم شيء بين المطلق والمقيد هو ان يتفقا في ماله. لا هو في السبب لا احدثه بالكتابة. مو وينك انت بان يلتفت بعد ان يتفقا في
الحكم. فمتى ما اتفق المطلق والمقيد في الحكم - [00:02:39](#)

ان زاد مع الاتفاق في الحكم الاتفاق في السفر فهذا اذ باتفاقا وان اختلفا في السبب واتفقا في فالبني على الراجحي فصارت الحالات
اربعة ان يختلفا بالسبب والحكم فلا بناء اتفاقا ان يتفقا في السبب والحكم - [00:02:59](#)

وفيه البناء اتفاقا انتبه ان يختلفا في السبب ان يختلفا في السبب ويتتفقا في الحكم تبني طيب العكس ان يتفقا في السنة
ويختلف ويختلفا في الحكم اذا اهم شيء في عملية بناء - [00:03:19](#)

المطلق على المقيد ما هي؟ الاتفاق في الحكم. الاتفاق في الحكم. ولذلك احيانا تسمعون مني يبني المطلق على المقيد اذا اتفقا في
الحكم واسقط واحيانا كثيرة تسمعون بالذكر يبني المطلق على المقيد اذا اتفقا في الحكم والسبب هذا على حسب ما الفرع الذي
اخوجه عنه - [00:03:39](#)

فاما الفرع المطلق متفق مع الفرع المقيد. في السبت والحكم فاقول في السبب والحكم. فادا السبب اشتراط كمالي اهم شيء
عندنا الحكم. نخرج من هذا ولا ما نخرج؟ واضحة؟ طيب. نشوف الان. والى - [00:03:59](#)

قول النبي صلى الله عليه وسلم للمجامع في نهار رمضان هل تجد رقبة تعجبها؟ نشوف حكمها وسببها اول شيء ما سبب الرقبة؟ ما

سببها؟ الجماع. احفظ السبب. طيب وما حكم اعتاقها؟ الوجوب. الوجوب. اذا - 00:04:19

يجب عتق الرقبة بسبب الجماع. يجب عتق الرقبة بسبب الجماع. احفظ السبب واحفظ الحكم. نزوح لكافارة القتل نزوح الكفاره
تنقتل قال فتحررق ام يقتلك وما كان المؤمن ان يقتل مؤمنا الا خطأ فمن قتل عنده سببا فمن قتل - 00:04:39

مؤمنا خطأ فتحررق رقبة المؤمن. ما السبب في تحرير الرقبة؟ قتل الخطأ. قتل. وذاك الجماع هذا قتله هذا الجماع اتفقا في السبب ولا
اختلافا؟ اختلفا في السلف لكن ما الحكم؟ وجوب اعتار الرقبة. وهناك وجوب اعتاق رقبة. الرقبة. هذا مطلق - 00:05:01

غاية القتل مقيد. فهل يتداخل المطلق مع المقيد هنا ولا ما يتداخل؟ يتداخلان في اصح قولين اهل العلم مع ان ذاك سببه يختلف عن
سبب الثاني لكن اهم شيء عندنا في بناء المطردة على المقيد؟ اتفاق الحكم اتفاق في الحكم - 00:05:26

فحكم اعتاق الرقبة في كفاره القتل الوجوب. وحكم اعتاق الرقبة في جماعه من هذا رمضان الوجوب فإذا لا شأن لنا باختلاف السبب.
طيب ومثل هذا التخريج تقوله في كفاره الظهار - 00:05:46

ما فهمتواها؟ ولا اجيبيها؟ طيب ما سبب اعتاق الرقبة في قول الله عز وجل الذين يظاهرون منكم من نسائهم؟ ها؟ ثم ويعودون لما
قالوا فتحررق رقبة من قبل ان يتماسى. ما سبب اعتاق الرقبة هنا؟ الظهار. الظهار. وما حكمه - 00:06:07

وجوب اعتاق الرب. طيب اذهب الى المقيد وهي اية القتل. اذهب الى المقيد والى اية القتل. ما سببها؟ القتل. اذا اختلفت ما السبب؟
هذا ظهار وهذا قتل لكن كلا الحكمين اذا يتداخلان ولا لا؟ فاشترطنا اليمان في كفاره الظهور ايضا - 00:06:27

طيب بقي؟ اليمان الحذف. نفس التخريج. يا ليتهم تفهمون الفائدة فهمتموها ولا لا؟ لا معك يا شيخ فمن يفرط في كفاره الدنيا من
يخرجنى كفاره اليمان قال صلى الله عليه وسلم - 00:06:47

سبب كفاره اليمان سبب العتق العتق. نحن نتكلم عن العتق. سبب العتق في كفاره اليمان. الحلف. الحلف طيب وسبب العتق في
كفاره القتل؟ القتل. القتل اذا اختلف في السبب. ما يظرننا نشوف الحكم - 00:07:09

الاعتقاف في كفاره اليمان واجب. ها؟ واجب. واجب. اذا انتهينا ولا لا؟ اذا نحن نشرط في اصح القولين اليمان في رقبة ايش؟
المجامع في رقبة الكفاره في الجماع. لبناء المدرجه انا المقيد. ها - 00:07:32

اليمان في كفاره الظهور. لبناء القدرة على المقيد. ونشترط اليمان في عتق الرقبة في كفاره اليمان بناء ايش؟ المطلق عين القيم.
المطلق على المطلق. تخريج اصولي صحيح ولا لا؟ هذا الدليل يسمونه الدليل التأصيل. وهناك - 00:07:52

دليل التعليم وهي ان الرقبة اصلا سبب الكفر سبب الكفر. ولذلك لو قيل لك عرف الرق والعبودية قل هو عجز حكمي يقوم في الانسان
بسبب بکفره بالله عز وجل. اذا سبب ماذا؟ الكفر سبب الكفر عجز حكم مض عجز جسدي لكن - 00:08:12

عوراتها ها؟ فالعجز عند العبد او الرقيق ليس للجسدية لا حكميا يعني ان احكام الشارع على النصف من احكام الفرق العبد له
تطبيقات الحور له ثلاث تطبيقات فهمت؟ العبد لا يلد الحر يده اذا هو عجز حكمي شرعى هذا احكامه اقل من هذا اذا فيه عجز هو
لا يملك - 00:08:39

وبياع ويشتري ولا ولا مستشار ولا رأي له ولا ولا ولا فبعكس ما سبب هذا العجز الذي حل بنا؟ اتنا اسرناه كافرا. اذا سبب دخوله في
الرق كفره اذا كان السبب لا يزال موجودا وهو كاذب فلما تعتقه - 00:09:03

ما فهمتواها؟ لا واضح. هذى اوضح من الاولى ها؟ مطلقة على المخيم. من؟ واضف الى هذا تعلييل اخر. وهي انه ما دام كافرا فهذا
سيكون قوة للحج. اذا اعتقادنا حلنا وعن رقبة هذا العجز في الحكم. فربما نراه يوما من الایام في صفوف - 00:09:29

لذلك لا يزال عاجزا ها ما دام في رقه اذا عتقه فيه تكفير لزواجه وتنمية بجنباهم ولأن السبب الذي من اجله اعتقد ارق ارق هو الكفر
فكيف نعتقه ولا يزال كافرا - 00:09:49

لاننا انما نرجو بالعقل التبعد لله عز وجل فيما يفعله هذا العبد بعد عتقه من زواج ونكاح واولاد وتملك وبيع وشراء كالحر في احكامه.
وهذا الكافر الذي ازداد بحربيته الا كفرا فاي رجاء خير بعد هذا؟ اي - 00:10:09

يؤيد اي خير مكتوب فيما لو اعتقدنا. اذا دل الدليل التقصير والتعليق على ان رقبة بالكافارات لابد ان تكون بالمكسب والله اعلم

وصلى الله وسلم - 00:10:29